

امام اسلمها من ثمانية وجزء سبعمائة لان الزوجين اربع واصل
لا يتقسم عليها ويان عددها وثمانية عام الباق وهو ثلثه لا يتقسم
عليهم وتبان عددهم وبين عدد الزوجين وعدد الامام تراخي
فيلحق بالثلاثة وهو ثمانية وهي جزء السهم فتعبر المسألة بجزء
سبعمائة يخرج اثنتان وثلاثون للزوجين اثنتان واحدة متروكة في ثمانية
جزء والسهم ثمانية وكل واحد من الامام واحد متروكة في الباقي من
جزء الزوجين وهو ثمانية مائة المثلثة كمن مان من اربع مائة
وستة عام اسلمها من ستة للاربع مائة السمس واحدا يتقسم
عليهم ويان عددهم وستة عام الباق وهو خمسة لا يتقسم عليهم
ويان عددهم وبين الاربع مائة وعدد الامام الستة توافق بالصدق
فتعبر في اصل المسألة بخروج اثنتان وسبعون منها بقدر الاربع مائة
واحد متروكة في جزء السهم باقى عشر لكل واحد ثمانية وكل واحد
من الامام اثنتان متروكة في الباقي في بعد فتر من الحد من اصل
المسألة وهو خمسة مائة اربع مائة من اربع زوجان و
بين اسلمها من ثمانية وجزء سبعمائة عشرون لان الاربع زوجات
الذين ارباع لا يتقسم عليهم ويان عددهم وخمسة مائة في الباقي
وهو ستة لا يتقسم عليهم وتبان عددهم وبين عدد الزوجين
الاربع وعدد الثلث الخمسة مائة وتعتبر احداهما في الاربعة مائة
عشرون وجزء السهم فيعبر جزء السهم في اصل المسألة
بثمانية وستين وجزء مائة اربع زوجات واحد من اصل المسألة

مضروب

مضروب في جزء سبعمائة بعشرين لكل واحدة منها خمسة
ولكل واحد من الخمسة بين اربعة عدد الزوجات مضروب
في الباقي وهو ستة مائة وعشرون وهي مسألة مما لا يرد
الخامس من مائة من اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
اسلمها من ستة وتقول المسئلة وجزء سبعمائة اثنتان وتعتبر
اربعة عشرون لعدم السمس واحد واربعة اربعة اربعة اربعة
اثنتان وتعتبر الا بستة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
الاربعة الى الزوجين وثمانية مائة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
عليهم وتوافق سبعمائة بالاربعة مائة ثمانية اربعة اربعة
الزوجين وتوافق في باقي اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
واحد متروكة في جزء السهم باثنتان واربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
مضروبان في جزء السهم اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
ثمانيات اربعة في اثنين ثمانية ولو كانت الاخوة لهم فيها
ثمانية لكل جزء سبعمائة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
لا يتقسم عليهم بين الثمانية اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
توافق بالصفة في ثمانية اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
توافق لاربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
وهو اربعة وهي جزء السهم فتعبر الاربعة في سبعة يخرج ثمانية
عشرون للازم واحد في اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة
اربعة ثمانية وكل واحد من الثلثة ثمانية واحد من اثنين اثنتان
ولو كانت الثلثة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة اربعة

Copyrighted material